مجلة الشهاب • المجلد: 09، العدد: 03 (2023م) • ص ص 139 - 158
(ISSN: 2477-9954, EISSN: 2602-5485)
https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/391

الاتجاه الاجتماعي في تفسير أبي بكر جابر الجزائري "أيسر التفاسير" من خلال تنزيل الآيات على واقع المجتمع الإسلامي

The social trend in the interpretation of Abi Bakr Jaber Al-Jazaery 'aysar altafasir" by downloading the verses on the reality of the Islamic society.

أمينة بوذيب *
مخبر إسهامات علماء الجزائر في إثراء العلوم الإسلامية،
جامعة الوادي (الجزائر)
amina-boudib@univ-eloued.dz

أ.د. عبد القادر شكيمة
مخبر إسهامات علماء الجزائر في إثراء العلوم الإسلامية،
جامعة الوادي (الجزائر)
chekima-abdelkader@univ-eloued.dz

تاريخ الاستلام: 2023/05/04 تاريخ الاستلام: 2023/07/08 تاريخ النشر: 2023/11/15

❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖❖

ملخص: يعالج البحث موضوعا مهما يبيّن اهتمام المفسرين الجزائريين بالتفسير الاجتماعي الذي يستنطق فيه المفسر آي القرآن ليستلهم منه التوجيهات الربانيّة، والذي يقوم على أسس من أبرزها: تنزيل الآيات على الواقع، وقد خصّصت الحديث فيه عن المفسر: أبي بكر جابر الجزائري، فكان عنوان البحث "الاتجاه الاجتماعي في تفسير أبي بكر جابر الجزائري "أيسر التفاسير" من خلال تنزيل الآيات على واقع المجتمع الإسلامي". وحاولت الإجابة فيه عن تساؤلات مهمّة وهي: ماهي أهم القضايا الاجتماعية التي نزّل عليها مفسّرنا آيات القرآن الكريم؟، وهل اقتصرت تنزيلاته على الجوانب العقدية والأخلاقية فقط، أم أنها تعدّت لجوانب فقهية؟ وقد انتظمت خطة البحث في أربعة مباحث؛ أولها: ترجمة للشيخ أبي بكر الجزائري، وثانيها: تنزيلات تتعلق بالحالة العقدية للمجتمع الإسلامي، وثالثها: تنزيلات تتعلق بأسباب تخلف الأمة الإسلامية وضعفها، ورابعها: تنزيلات تتعلق بقضايا فقهية معاصرة. وتوصلت فيه إلى نتائج مهمة، وهي: أن تنزيلات الشيخ تنوعت بين تنزيلات عقدية واجتماعية وفقهية، ليكمل التوجيه الربّاني للمسلمين في كلّ ما يحتاجونه من أمور دينهم ودنياهم.

الكلمات المفتاحية: الجزائري؛ الاجتماعي؛ المجتمع الإسلامي؛ أيسر التفاسير؛ الواقع.

Abstract: The research tackles an important topic that highlights the interest of Algerian interpreters in social interpretation, in which the interpreter examines the verses of the Quran to derive divine guidance. The research focuses on the interpreter Abu Bakr Jabir Al-Jaza'iri, with the title of the research being "The Social Approach in the Interpretation of Abu Bakr Jabir Al-Jaza'iri's "Aysar Al-Tafsir" through the application of the Quranic verses on the reality of the Islamic society". The research aims to answer important questions such as: What are the most important social issues on which our interpreter has interpreted Quranic verses? Were his interpretations limited to theological and ethical aspects only, or did they extend to

* المؤلف المراسل.

jurisprudential aspects? The research is structured into four sections: the first is a biography of Sheikh Abu Bakr Al-Jaza'iri, the second section discusses interpretations related to the theological state of the Islamic society, the third section explores interpretations related to the reasons for the backwardness and weakness of the Islamic nation, and the fourth section focuses on contemporary jurisprudential issues. The research concludes with important findings, namely that the interpretations of the Sheikh varied between theological, social, and jurisprudential interpretations. This serves to complete the divine guidance for Muslims in all matters related to their religion and worldly affairs.
Keywords: Algerian; social; Islamic society; easier interpretations; reality.

1. مقدمة

الحمد لله رب العالمين والعاقبة الحسنى للمتقين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

فقد أنزل الله تعالى القرآن الكريم على رسوله محمد ﷺ ليكون هدى للعالمين ويصلح أمور دينهم ودنياهم، ولذلك فقد اهتم المفسرون في تفاسيرهم باستخراج التوجيهات الربانيّة منه سواء فيما صرّحت به الآيات أو عن طريق الاستنباط فيما لم يأت فيه التصريح؛ ولهذا ظهر اتجاه تفسيري بارز خاصة في العصر الحديث يعرف بـ"الاتجاه الاجتماعي" الذي يهتم بربط المجتمعات بكتاب الله تعالى عن طريق "تنزيل الآيات على الواقع" الذي يعتبر أهم معلم وأساس من أسس الاتجاه الاجتماعي في التفسير.

وقد ظهر هذا الاتجاه وتطوّر حتى وصل إلى العصر الحديث فأصبح أبرز اتّجاه تفسيريّ تؤلّف فيه التفاسير القرآنيّة، وبرز عدّة علماء كتبوا في هذا الاتجاه منهم الشيخ: أبو بكر جابر الجزائري؛ المفسر

البارع الذي كان لا يكتفي ببيان المعاني العامة للآيات فحسب، بل كان ينتقل إلى مرحلة أخرى وهي: ربط تلك المعاني بأحوال المجتمع الإسلامي في زمانه ليعملوا بتلك التوجيهات الربانية المبنية على عملية الاستنباط, كما تنوعت هذه التنزيلات لتشمل مجالات مختلفة تنوّعت بين العقيدة والأخلاق والنوازل الفقهية كما سيتم بيانها خلال هذا البحث الذي حاولت فيه إبراز الاتجاه الاجتماعي في كتاب "أيسر التفاسير" للشيخ أبي بكر الجزائري فيما يتعلق بالمجتمع الإسلامي، وذلك من خلال الحديث عن أهم معلم من معالم هذا الاتجاه وهو "تنزيل الآيات على الواقع".

- **إشكالية البحث:** حاولت في هذا البحث الإجابة عن إشكالية رئيسية مفادها:

ماهي أهم القضايا الاجتماعية التي نزّل عليها مفسّرنا آيات القرآن الكريم؟ وهل اقتصرت تنزيلاته على الجانب العقدي فقط، أم أنها تعدت لجوانب أخرى في الأخلاق والعبادات؟

- **أهمية البحث:** يسعى البحث لتسليط الضوء على الاتجاه الاجتماعي في تفسير "أيسر التفاسير" لعَلَمٍ من أعلام التفسير في الجزائر وهو أبو بكر جابر الجزائري، وذلك من خلال تنزيل الآيات على المجتمعات الإسلامية؛ ممّا يدل على صلاحية أحكام القرآن لكلّ زمان ومكان وفي جميع مناحي الحياة.

- **المنهج المتبع:** وقد اتّبعت في هذا البحث: المنهج الاستقرائي الناقص في جمع تنزيلات الشيخ أبي بكر حيث اقتصرت على تنزيلاته المتعلقة بواقع المسلمين، كما استعنت بالمنهج التحليلي في التعامل مع الأمثلة التي ذكرتها.

- **خطة البحث:** تضمن هذا البحث أربعة عناوين بعد المقدمة هي:

- **1. مقدمة**.

- **2. تمهيد** في ترجمة مختصرة للشيخ أبي بكر الجزائري.

- **3. تنزيلات الشيخ أبي بكر المتعلقة بالحالة العقدية للمجتمع الإسلامي**، وفيه ثلاثة مطالب: **الأول:** مسألة صرف العبادة لغير الله، **والثاني:** عقد مقارنة بين حال بعض المسلمين اليوم وحال المشركين الأوائل، **والثالث:** بيان حال بعض الفرق المنحرفة المنتسبة إلى الإسلام.

- **4. تنزيلات الشيخ أبي بكر المتعلقة بأسباب تخلف الأمة الإسلامية وضعفها**، وفيه مطلبان: **الأول:** أسباب داخلية تتعلق بمجتمعهم، **والثاني:** أسباب خارجية تتعلق بتأثرهم بالمجتمعات الغربية.

- **5. تنزيلات الشيخ أبي بكر الجزائري المتعلقة بقضايا فقهية معاصرة**، وفيه مطلبان: **الأول:** تنزيلات فقهية تتعلق بالمعاملات. **والثاني:** تنزيلات فقهية تتعلق بالعبادات.

2. تمهيد في ترجمة الشيخ أبي بكر جابر الجزائري

1.2: اسمه ونسبه ونشأته:

هو الشيخ أ بو بكر جابر بن موسى بن عبد القادر بن جابر الجزائري، وهو من بني هلال أحد القبائل العربية التي خرجت من الجزيرة العربية، واستقرت في إفريقيا واستوطنتها، فهو عربي الأصل.

ولد بقرية (ليوه) ببسكرة من عرش جابر المعروفين ببساطتهم وتعلّقهم بالدين، وكان مولده عام (1342هـ/1921م)، وقيل: عام (1340هـ)، نشأ يتيما في حجر أمّه، له ابن واحد وتسع بنات.

2.2: طلبه للعلم وأعماله:

كانت أسرة الشيخ: من آبائه وأجداده حفّاظ القرية للقرآن الكريم، يتوارثون ذلك، فنشأ في ذلك الجوّ المتديّن، ولذلك أشرفت أمّه على تعليمه وتحفيظه القرآن الكريم، فأتمّ حفظه في سنّ السادسة عشر، أو الرابعة عشر، ثم أضاف إلى ذلك حفظ الآجرّومية في النحو، ومنظومة ابن عاشر في الفقه المالكي، ومن ثَمّ انتقل إلى بسكرة، فدرس على الشيخ نعيم النعيمي، وفي أثناء ذلك قدم قرية ليوة شيخ فاضل يسمى "عيسى معتوقي" فعاد إليها ليدرس عليه العربية والمنطق ومصطلح الحديث وأصول الفقه، ثم انتقل إلى العاصمة ليعمل مدرّسا في إحدى المدارس الأهلية، وواصل طلبه للعلم على الشيخ الطيب العقبي الذي

يعتبره من أفضل مشايخه والموجّه الأكبر لسلوكه في النهج الإسلامي الصحيح[1].

ثم ترك الشيخ الجزائر مهاجرا إلى الحجاز عام (1372هـ)، قاصدا للحجّ والعمرة والرجوع إلى بلده بعد ذلك، إلا أنه لما أتم الحجّ والعمرة عزم على البقاء في الحجاز وواصل بعد ذلك الأخذ على مشايخ المدينة؛ فلازم حلقة الشيخ عمر برّي، والشيخ محمد الحافظ، وكذلك الشيخ محمد الخيال، ورئيس قضاتها وخطيب مسجدها الشيخ عبد العزيز بن صالح.

وفي عام (1374هـ،1961م) نال الشهادة العالمية من كلية الشريعة بجامعة الرياض، وحصل على إجازة من رئاسة القضاة بمكة المكرمة للتدريس بالمسجد النبوي، فأصبحت له حلقة يدرّس فيها تفسير القرآن الكريم والحديث الشريف لأكثر من خمسين عاما، وكان مدرّسا بالجامعة الإسلامية التي كان له دور فعّال في إنشائها، حيث دعا المسؤولين إلى بنائها، وبقي فيها حتى أحيل للتقاعد عام 1406هـ[2].

3.2: مؤلفاته ووفاته:

تميزت مؤلفات الشيخ بسهولة الأسلوب وقوّته وقربها من الفهم، وكان له عدد كبير من المؤلفات، منها:

1- "منهاج المسلم"، وهو من أكثر مصنفاته قبولا وانتشارا في البلدان العربية.

2- "عقيدة المؤمن"، يشتمل على أصول عقيدة المسلم.

3 -"نداءات الرحمن لأهل الإيمان"، وهو كتاب في علوم القرآن.

4 -"هذا الحبيب محمد-صلّى الله عليه وسلّم-يا محب"، كتاب في السيرة.

5 - "أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير"، وبهامشه: نهر الخير على أيسر التفاسير". وهو تاج مؤلفاته.

توفي الشيخ رحمه الله في المدينة المنورة قبيل فجر الأربعاء 4 ذو الحجة 1439هـ الموافق 15 أغسطس 2018م، عن عمر ناهز 97 عاما، بعد صراع مع المرض، وصلي عليه صلاة الجنازة بعد ظهر يوم وفاته في المسجد النبوي الشريف، ودفن في مقبرة البقيع[3].

3. تنزيلات الشيخ أبي بكر المتعلقة بالحالة العقدية للمجتمع الإسلامي

تحدث الشيخ في هذا الموضوع عن مسائل متفرقة تتعلق بالعقيدة الصحيحة التي ينبغي للمسلم أن يكون عليها، فكان الشيخ كلما مرّ بآية في القرآن تتحدث عن مسألة عقدية ووجد أن المسلمين خالفوها وتركوا العمل بها في زمانه؛ بين مضمونها ثم نبّه على ما وقع من مخالفة المسلمين لها، ثم حث على الرجوع إلى العقيدة الصحيحة وترك ما سواها، وقد جاءت المسائل التي تحدث عنها الشيخ في هذا القسم متنوعة،

[1] محمد بن رزق بن طرهوني، التفسير والمفسرون في غرب إفريقيا، ج1، ص201-202.

[2] حيزية كروش، التيسير اللغوي لمعاني القرآن بالتفسير والبيان لدى أبي بكر الجزائري من خلال كتابه-أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير-، ص122.

[3] ينظر: عبد القادر شكيمة والطالبة: بوذيب أمينة، مداخلة بعنوان: تنزيل آيات الأحكام على النوازل المعاصرة عند الشيخ: أبي بكر -جابر الجزائري من خلال تفسيره "أيسر التفاسير مع حاشيته - نهر الخير-"، ص5-10.

بيانها كما يلي:

1.3. مسألة صرف العبادة لغير الله:

وقد تطرق الشيخ إلى هذه المسألة في مواضع كثيرة من تفسيره، حيث نبه عليها بتنبيه عام ثم فصّل الكلام على بعض أفراد العبادة في مواضع من تفسيره، فقال في التنبيه العام لما فسر قوله تعالى: وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٥﴾ لقمان: 25، فقال: "من هداية الآيات... بيان أن المشركين من العرب موحدون في الربوبية مشركون في العبادة كما هو حال كثير من الناس اليوم، يعتقدون أن الله رب كل شيء ولا ربّ سواه ويذبحون وينذرون ويحلفون بغيره، ويخافون غيره ويرهبون سواه. والعياذ بالله"[1].

ثم نبه على بعض أفراد العبادة التي صرفها المسلمون لغير الله، في مواضع أخرى، أقتصر منها على عبادتين هما:

(أ) النذر للأولياء من دون الله، و ذلك لما فسر قوله تعالى: وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٢٧٠﴾ البقرة: 270، ومعنى الآية: أنه مهما أنفقتم من نفقة قليلة أو كثيرة، سرا أو علانية، في حق أو باطل، ومهما نذرتم من نذر بشرط أو بغير شرط، في طاعة أو معصية. فإن الله يعلمه وسيجازيكم عليه. وما للظالمين الذين ينفقون في المعاصي وينذرون فيها، أو يمنعون الصدقات ولا يوفون بالنذر. من أنصار ينصرهم من الله ويمنعهم من عقابه [2].

وقد بين هذا المعنى الشيخ أبو بكر الجزائري، وزاد تعريف النذر بقوله: "التزام المؤمن بما لم يلزمه به الشارع، كأن يقول: لله عليّ أن أتصدق بألف؛ أو أصوم شهراً أو أصلى كذا ركعة يقول: إن حصل لي كذا من الخير أفعل كذا من الطاعات"[3]، ثم نبّه إلى مخالفة وقع فيها المسلمون في زمانه تخالف مدلول الآية والمطلوب منها وهو تخصيص النذر لله، فقال: "مما يجب علمه أنه شاع في العامة بين المسلمين النذر للأولياء والصالحين وهو محرم قطعاً؛ إذ هو من شرك العبادة، فبعضهم يقول: يا سيدى فلان إن قضى الله حاجتي فعلت لك كذا، وآخر يقول: إن حصل لي كذا ذبحت لك أو جددت بناء قبتك أو أنرت ضريحك، فيجب أن ينهى عن هذا كله ويعلم من يفعله أنه أشرك بعبادة ربه"[4].

فهذا تحذير واضح من الشيخ لمسلمي زمانه من القيام بهذه الأفعال التي قد تتسبب في نقض إيمانهم كونهم يعظمون المخلوق مثل تعظيم الله، يقول ابن تيمية:" وأما إذا كان النذر لغير الله فهو كمن يحلف

[1] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج 4، ص213.
[2] البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج1، ص 160.
[3] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج1، ص 263.
[4] أبو بكر جابر الجزائري، حاشية نهر الخير على أيسر التفاسير، ج1، ص 263.

بغير الله وهذا شرك "[1].

وهذا ما تحدث عنه الشيخ أبو بكر الجزائري في موضع آخر حين فسر قوله تعالى: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَذَا لِشُرَكَائِنَا فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَى شُرَكَائِهِمْ﴾ الأنعام: 136، حيث نفّر المسلمين من الوقوع في هذا الفعل ووصفه بأقبح الصفات، فبيّن أنه من عمل المشركين وأنه لا يقوم به إلا الجهال من المسلمين، فقال "ما ينذره الجهال اليوم من نذور للأولياء وإعطائهم شيئاً من الأنعام والحرث والشجر هو من عمل المشركين زينه الشيطان لجهال المسلمين"[2].

(ب) اتخاذ قبور الصالحين مساجد: ونبّه الشيخ على هذه المسألة لما فسر قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوا أَنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ السَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَا إِذْ يَتَنَازَعُونَ بَيْنَهُمْ أَمْرَهُمْ فَقَالُوا ابْنُوا عَلَيْهِمْ بُنْيَانًا رَبُّهُمْ أَعْلَمُ بِهِمْ قَالَ الَّذِينَ غَلَبُوا عَلَىٰ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِمْ مَسْجِدًا ﴿٢١﴾﴾ الكهف: 21، حيث بيّن المعنى الذي دلت عليه الآية من تنازع الناس في أمر البنيان على هؤلاء الفتية، وهو المعنى الذي ذكره ابن عباس من أن المسلمين قالوا: نبني عليهم مسجدا يصلي فيه الناس لأنهم على ديننا، وأما المشركون فقالوا: نبني عليهم بنيانا لأنهم من أهل نسبنا[3]. ثم قام بتنزيل الآية على واقع المسلمين من انتشار بناء المساجد على قبور الصالحين اقتداء بالنصارى فقال: "مصداق قول الرسول ﷺ: (لتتبعن سنن من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع)[4]، إذ قد بنى المسلمون على قبور الأولياء والصالحين المساجد بعد القرون المفضلة، حتى أصبح يندر وجود مسجد عتيق خال من قبر أو قبور"[5]. وما ذكر مفسرنا ما ذكر إلا بالنظر في أحوال المسلمين في الجزائر وغيرها فقد رأى غالب المساجد العتيقة تبنى على قبور الموتى من العلماء الصالحين غيرهم، ولذلك نبه على هذه المسألة ليحذر المسلمين منها. كما نبه غيره من علماء جمعية العلماء المسلمين على هذه القضية أيضا مثل شيخه مبارك الميلي في كتابه "الشرك ومظاهره"[6].

والناظر إلى واقع المسلمين اليوم في بلدنا يلاحظ أن هذه الظاهرة تراجعت بفضل الله الذي سخر علماء ربانيّين سعو للقضاء على كلّ ما يخالف العقيدة الإسلامية ويخدشها، من علماء الجمعية وغيرهم، أمثال: ابن باديس ومبارك الميلي والعربي تبسي وأحمد حماني وغيرهم من دعاة الإصلاح بالجزائر.

---

[1] ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج11، ص 504.

[2] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج2، ص127.

[3] البغوي، معالم التنزيل، ج3، ص 185.

[4] رواه البخاري في صحيحه، عن عن أبي سعيد رضي الله عنه، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم: 3456.

[5] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج3، ص 248.

[6] ينظر: مبارك الميلي، رسالة الشرك ومظاهره، ص: 354.

2.3. عقد مقارنة بين حال بعض المسلمين اليوم وحال المشركين الأوائل:

ومقصد الشيخ أبي بكر من هذه المقارنة، هو بيان خطورة ما عليه بعض المسلمين اليوم من انحراف في الجانب العقدي وعدم انتباههم لذلك؛ لظنهم أن الشرك قد انقضى أو أنه يكون في صور دون أخرى، فأراد الشيخ استفزاز نفوس المؤمنين لتنفر من الشرك وتحذر من الوقوع فيها، وقد تحدث مفسرنا عن هذه المسألة من خلال ما يلي:

1.2.3. بيان اشتراك بعض المسلمين في صرف العبادة لغير الله مع المشركين الأوائل:

بيّن الشيخ أبو بكر أن الشرك بالله لم ينته في عصره بل استمر من زمان مشركي قريش الأوائل حتى زماننا رحمه الله، وذلك حتى لا يَأمنَ الناس من الشرك ويحذرون منه، واستدلّ على ذلك بالتشابه الموجود بين أفعال المشركين الأوائل وبعض المنتسبين لهذه الأمة زمنه في صرف العبادة لغير الله مع أنهم يؤمنون بربوبية الله تعالى، وذلك لما فسر قوله تعالى ﴿وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ۚ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٢٥﴾﴾ لقمان: 25، حيث قال "من هداية الآيات... بيان أن المشركين من العرب موحدون في الربوبية مشركون في العبادة كما هو حال كثير من الناس اليوم، يعتقدون أن الله رب كل شيء ولا ربّ سواه ويذبحون وينذرون ويحلفون بغيره، ويخافون غيره ويرهبون سواه. والعياذ بالله"[1]. فهذه أنواع من العبادات التي تشابه فيها المشركون الأوائل والمعاصرين وإن اختلفت صور ذلك.

2.2.3. اشتراكهم في تبرير تلك الأفعال وتقديم الحجج الواهية لها لإقناع أنفسهم بصوابها:

المسألة الثانية التي قارن فيها مفسرنا بين مشركي قريش وبعض المعاصرين المنتسبين لهذه الأمة هي مسألة: تبرير المظاهر الشركية لإقناع النفس بأنها على صواب، وذلك من خلال شبهة توارثها الأواخر عن الأوائل في قوله تعالى ﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ ۚ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا۟ بَأْسَنَا ۗ قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ ۖ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾﴾ الأنعام: 148، فهذه الآية ذكرت حجَّةً المشركين على إقامتهم على الشِّرك، حيث قالوا إنَّ الله رضي منَّا ما نحن عليه وأراده منَّا وأمرنا به ولو لم يرضه لَحَال بيننا وبينه[2]، فردّ الله عليهم بقوله لهم (قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنا) أي: أمر معلوم يصحّ الاحتجاج به فيما قلتم (إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ) أي: فيما أنتم عليه من الشرك وتحريم ما حرّمتم وَإِنْ أَنْتُمْ تكذبون [3].

وهذا المعنى كله ذكره الشيخ أبو بكر الجزائري، وحكى تلك الشبهة وردّ الله تعالى عليهم، ثم نزّل الآية على الغافلين من المسلمين في زمانه الذين يستدلون بنفس الدليل لتبرير عبادتهم لغير الله فقال "إلى اليوم

---

[1] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج4، ص 213.

[2] الواحدي، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ص: 381.

[3] القاسمي، محاسن التأويل ج4، ص 517.

والغافلون من المسلمين يحتجون بما احتج به المشركون الأولون ويقولون لو شاء الله أن نصلي لصلينا ولو شاء الله أن نترك المحرم لتركناه، وهو احتجاج باطل لا وزن له" [1]

3.2.3. بيان أن شرك بعض المسلمين اليوم أشدّ من شرك الأوّلين:

من المسائل التي ذكرها الشيخ أبو بكر في عقده للمقارنة بين مشركي زماننا ومشركي قريش، مسألة: أيهما أشد تمسكا بشركه، فذكر أن المشركين المعاصرين أشدّ شركا من القدامى فالأوائل يشركون في الرخاء ويخلصون في الشدة بعكس الجهال من مسلمي زماننا فإن شركهم دائم في الرخاء والشدة، وقد ذكر هذه المسألة في موضعين: الأول: لما فسر قوله تعالى: هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا كُنتُمْ فِى ٱلْفُلْكِ وَجَرَيْنَ بِهِم بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرِحُوا۟ بِهَا جَآءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَآءَهُمُ ٱلْمَوْجُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ لَئِنْ أَنجَيْتَنَا مِنْ هَٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٢٢﴾ فَلَمَّآ أَنجَىٰهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ ۗ يونس: 22-23، حيث قال: "من هداية الآيات.... المشركون الأولون أحسن حالاً من جهلة هذه الأمة إذ يشركون في الرخاء ويخلصون في الشدة، أما جهال المسلمين اليوم فشركهم دائم في الرخاء والشدة على السواء" [2].

والثاني: لما فسر قوله تعالى: فَإِذَا مَسَّ ٱلْإِنسَٰنَ ضُرٌّ دَعَانَا ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَٰهُ نِعْمَةً مِّنَّا قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍۭ ۚ بَلْ هِىَ فِتْنَةٌ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٤٩﴾ قَدْ قَالَهَا ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ فَمَآ أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿٥٠﴾ فَأَصَٰبَهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا كَسَبُوا۟ ۚ وَٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْ هَٰٓؤُلَآءِ سَيُصِيبُهُمْ سَيِّـَٔاتُ مَا كَسَبُوا۟ ۚ وَمَا هُم بِمُعْجِزِينَ الزمر: 49-50، حيث قال" في هذه الآية بيان حقيقةٍ وهي أن كفار قريش كانوا يؤمنون بالله رباً فهم أفضل من كفار البلاشفة الشيوعيين الذين لا يؤمنون بالله تعالى، كما أن كفار قريش أحسن حالا من بعض جهال المسلمين اليوم إذ يخلصون الدعاء لله في الشدة وجهال المسلمين يشركون في الرخاء والشدة معا وذلك بدعائهم الأولياء والأموات والاستغاثة بهم في كلّ حال"[3].

3.3. بيان حال بعض الفرق المنحرفة المنتسبة إلى الإسلام:

والفرقة التي تحدّث عنها الشيخ ونزّل عليها بعض الآيات القرآنية هي "الروافض"[4]، وذلك بسبب انتشارهم في ربوع العالم الإسلامي؛ حيث بيّن بعض عقائدهم وحذّر منها، ومن عقائدهم التي ذكرها:

1.3.3. الطعن في عائشة رضي الله عنها: فمن أصول الشيعة المعروفة الطعن في أغلب الصحابة وخاصة أفاضلهم مثل الشيخين وعائشة، ولذلك كانوا لا يفوتون فرصة تسمح بالطعن فيهم إلا طعنوا، ومن ذلك حادثة الإفك التي وجد فيها الشيعة الأرض الخصبة لبث سمومهم والطعن في الطاهرة العفيفة

[1] أبو بكر جابر الجزائري، حاشية نهر الخير على أيسر التفاسير، ج2، ص 136.

[2] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج2، ص 462.

[3] أبو بكر جابر الجزائري، حاشية نهر الخير أيسر التفاسير للجزائري ج4، ص 498.

[4] وسموا بذلك لأنهم رفضوا مناصرة زيد بن علي -كما تقدم، أو لرفضهم أئمتهم وغدرهم بهم، أو لرفضهم الصحابة وإمامة الشيخين، أو لرفضهم الدين. ينظر، غالب بن علي عواجي، فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، ج1، ص 352 .

عائشة رضي الله عنها[1].

وقد تحدث الشيخ أبو بكر عن طعن الشيعة في عائشة لما فسر الآيات التي تحدثت عن حادثة الإفك وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلۡإِفۡكِ عُصۡبَةٞ مِّنكُمۡۚ لَا تَحۡسَبُوهُ شَرّٗا لَّكُمۖ بَلۡ هُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۚ لِكُلِّ ٱمۡرِيٕٖ مِّنۡهُم مَّا ٱكۡتَسَبَ مِنَ ٱلۡإِثۡمِۚ وَٱلَّذِي تَوَلَّىٰ كِبۡرَهُۥ مِنۡهُمۡ لَهُۥ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١١﴾ النور: 11، حيث قال "ذكر حادثة الإفك التي هلك فيها خلق لا يحصون عدّا؛ إذ طائفة الشيعة الروافض ما زالوا يهلكون فيها جيلاً بعد جيل إلى اليوم، إذ وَرَّثَ فيهم رؤساء الفتنة الذين اقتطعوا من الإسلام وأمته جزءاً كبيراً أسمو شيعة آل البيت تضليلاً وتغريراً، فأخرجوهم من الإسلام باسم الإسلام وأوردهم النار باسم الخوف من النار فكذبوا الله ورسوله وسبّوا زوج رسول الله واتهموها بالفاحشة وأهانوا أباها ولوّثوا شرف زوجها ﷺ بنسبة زوجه إلى الفاحشة"[2]، ثم سرد الشيخ تفاصيل الحادثة.

2.2.3. **أكل أموال الناس بالباطل:** من صفات الرافضة أنهم كانوا يأكلون أموال أتباعهم باسم الدين، كما كان يفعله أحبار اليهود على أهل الجاهلية، فكانت لهم عندهم خرج وهدايا وضرائب تجيء إليهم، وقد تحدث مفسرنا عن شبه الروافض المعاصرين بأحبار اليهود لما فسر قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلۡأَحۡبَارِ وَٱلرُّهۡبَانِ لَيَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡبَٰطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۗ﴾ التوبة: 34، فقال "قيل: كانوا يأخذون من غلات أتباعهم ومن أموالهم ضرائب باسم حماية الدين والقيام بالشرع، وقلّدهم الروافض، فإن أئمتهم يأخذون منهم ضرائب هي خمس دخل كل فرد من أي جهة كان هذا الدخل أخبرني بهذا أحد رجالهم في الكويت"[3].

4. تنزيلات الشيخ أبي بكر المتعلقة بأسباب تخلف الأمة الإسلامية وضعفها

من المسائل المهمة التي تحدث عنها الشيخ أبو بكر فيما يتعلق بتنزيلاته على المسلمين؛ مسألة: تخلف المسلمين وتبعيتهم لغيرهم في الدنيا مع أنهم أفضل الأمم عند الله، وهذه مسألة مهمة جدّا حاول الشيخ أبو بكر الحديث عنها من خلال بيان أسباب هوان المسلمين وضعفهم؛ ذلك أن معرفة الداء وسببه تسهّل إيجاد الدواء والعلاج، وقد ذكر عدّة أسباب مجملها خمسة مقسمة كالآتي:

1.4 أسباب داخلية تتعلق بمجتمعهم:

وأقصد بها الأسباب التي كانت منتشرة بين أبناء المجتمع الإسلامي في وطنهم، وهي كالآتي:

1.1.4. التفرق والاختلاف بينهم:

من أهم الأمور التي تتسبب في تخلف أمة الإسلام عن غيرها من الأمم؛ اختلاف المنتسبين إليها فيما بينهم سواء في أمر دينهم أو دنياهم، ولذلك فقد نهى القرآن الكريم أمة الإسلام عن التفرق وأمرها

[1] ينظر حادثة الإفك: ابن قيم الجوزية، زاد المعاد، ج3، ص 231 .
[2] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج3، ص 553.
[3] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج2، ص 363.

بالاجتماع كما في قوله تعالى: ﴿وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ جَمِيعٗا وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾ آل عمران: 103، حيث أمر الله تعالى في الآية بالألفة ونهى عن الفرقة لأن الفرقة هلكة والجماعة نجاة [1].

وقد بيّن الشيخ أبو بكر الجزائري في مواضع من تفسيره أن سبب هلاك الأمة وتخلفها في العصر الحديث هو تفرق أبنائها؛ من ذلك أنه لما فسّر الآية السابقة قال: "في الآية حرمة التفرق في الدين، ومنه التفرق في الحكم، فكلاهما محرم، لما يفضي بالمتفرقين إلى الهلاك والخسران، عرف هذا أعداء الإسلام فعملوا على تفرقة أمة الإسلام، وفرّقوها مذاهب وطوائف ثم دويلات وحكومات، ثم أذلوها وأهانوها" [2].

كما ذكر هذا السبب ومساهمته في تخلف المسلمين حين فسر قوله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِۚ وَمَا ٱخۡتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡبَيِّنَٰتُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۖ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخۡتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلۡحَقِّ بِإِذۡنِهِۦۗ وَٱللَّهُ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾﴾ البقرة: 213، حيث قال "من هداية الآية.... من علامات خذلان الأمة وتعرضها للخسار والدمار أن تختلف في كتابها ودينها، فيحرفون كلام الله ويبدلون شرائعه طلباً للرئاسة وجرياً وراء الأهواء والعصبيات، وهذا الذي تعاني منه أمة الإسلام اليوم وقبل اليوم، وكان سبب دمار بني إسرائيل".[3]

من خلال هذين النصين نستنبط أن الشيخ أبا بكر تنبّه إلى كيد أعداء الإسلام لهذه الأمة وسعيهم وراء تخلفها، فتنبهوا إلى أنّ أكبر وسيلة لتحقيق ذلك هي التفريق بين أبنائها لتذهب قوتها.

4.1.2. فشوّ المعاصي:

تعتبر المعاصي باختلاف أنواعها من أكبر أسباب هلاك الأمة وتخلف المسلمين وذلك لما لها من أثر سيئ على الفرد والمجتمع، وقد أشار إلى ذلك حديث عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله: " وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري"[4]. كما أن القرآن الكريم ذكر في غير موضع أن من أسباب الذل والتخلف ما يقع في الناس من المعاصي كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ ٱلۡعِجۡلَ سَيَنَالُهُمۡ غَضَبٞ مِّن رَّبِّهِمۡ وَذِلَّةٞ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَاۚ وَكَذَٰلِكَ نَجۡزِي ٱلۡمُفۡتَرِينَ ﴿١٥٢﴾﴾ الأعراف: 152، قال ابن كثير في تفسيرها: "وأما الذلة فأعقبهم ذلك ذلّا وصغارا في الحياة الدنيا، لكلّ من افترى بدعة، فإن ذل البدعة ومخالفة الرسالة متصلة من قلبه على كتفيه، قال سفيان بن عيينة: كل صاحب بدعة ذليل" [5].

ولأهمية هذا السبب في تخلف المسلمين لم يفوت الشيخ أبو بكر الحديث عنه بل سلّط عليه الضوء

---

[1] القرطبي، أحكام القرآن، ج4، ص 159.

[2] أبو بكر جابر الجزائري، حاشية نهر الخير أيسر التفاسير، ج1، ص 355.

[3] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج1، ص 193.

[4] رواه أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، رقم: 5114، ج9، ص 123.

[5] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج 3، ص 478.

وذكره في غير موضع؛ من ذلك أنه لما فسر قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ آل عمران: 152، قال" معصية الله ورسوله والاختلافات بين أفراد الأمة تعقب آثاراً سيئة أخفها عقوبة الدنيا بالهزائم وذهاب الدولة والسلطان... شاهد هذا حال المسلمين اليوم، وقبل اليوم أنهم بعد أن عصوا الله ورسوله بالإعراض عن شرع الله وإهمال أحكامه والتعصب للمذاهب والرضا بالانقسام والخلاف حل بهم ما حل من الذل والهون والدون... هذه حال أكثر المسلمين اليوم ومنذ قرون عدة، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وكذا لم يبرحوا أذلاء تابعين للكافرين لا يستقلون في عمل أو تدبير" [1].

كما أن الشيخ أبي بكر خصص بعض المعاصي بالذكر لكونها أكثر انتشارا وأشد تأثيرا في تخلف الأمة من غيرها، كما فعل مع معصية تبرج النساء التي حذر منها النبي في قوله "أشد فتنة..."، في تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰبَنِىٓ ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ كَمَآ أَخْرَجَ أَبَوَيْكُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ يَنزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَٰتِهِمَآ﴾ الأعراف: 27، يقول رحمه الله" تكاد تكون هذه سنة بشرية لا تتخلّف إذ ما من أمّة تبرج نساؤها فكشفن محاسنهن وأبدين عوراتهن إلاّ أسرع إليها الهلاك بزوال الملك وذهاب السلطان"[2]. وقد بين صفة هذا التبرج وفحشه حتى أشبه تبرج الجاهلية الأولى فقال لما فسر قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِى بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ الأحزاب: 33، فقال" الإشارة إلى وجود جاهلية ثانية وقد ظهرت منذ نصف قرن وهي تبرج النساء بالكشف عن الرأس والصدور والسيقان وحتى الأفخاذ"[3].

4.1.3. انتشار الجهل:

الجهل مصيبة وآفة في المجتمعات، فإذا حلَّ الجهل في أمة من الأمم، لا يكون مصيرها إلاَّ الهلاك والبوار، لأنها لا تستطيع على شيء، وعندما لا تستطيع على شيء ستكون عرضة دائماً وأبداً لبغي الأعداء، ولذلك ينبغي للأمة أن تهتم بالعلم وتحارب الجهل بجميع أنواعه حتى تكون في مقدمة الأمم [4].

وانطلاقا من ذلك فإن الشيخ أبا بكر الجزائري نبّه في تفسيره على مسألة تسبّب الجهل في تخلف المسلمين؛ لأن هذا السبب يأتي على رأس الأسباب جميعها. وقد قسّم الشيخ الجهل المتسبب في تخلف المسلمين إلى قسمين: جهل في أمور الدين وجهل في أمور الدنيا.

---

[1] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج1، ص 395 .

[2] أبو بكر جابر الجزائري، نهر الخير أيسر التفاسير للجزائري ج2، ص 162.

[3] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج4، 268.

[4] حامد شاكر العاني، مقال بعنوان "آفة الجهل"، الرابط:https://www.alukah.net/social/0/78185 .

أما النوع الأول: وهو الجهل بالدين، فقد ذكره لما فسر قوله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يَطۡبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلَّذِينَ لَا يَعۡلَمُونَ ٥٩﴾ الروم: 59، حيث قال " في هذه الآية إنذار خطير للجهال وتنديد بالجهل، إذ أهله لا يفهمون عن الله ولا يهتدون إلى سبل الخير وطريق السعادة والكمال ولذا أوجب الرسول ﷺ طلب العلم على كل مسلم في قوله "طلب العلم فريضة على كل مسلم"[1]، وما أصاب المسلمين ما أصابهم من خوف وهون ودون إلا نتيجة لجهلهم بربّهم ومحابّه ومكارهه وضروب عباداته وكيفيات أدائها لتزكوا بها نفوسهم وتطهر أرواحهم وقلوبهم" [2].

أما النوع الثاني من أنواع الجهل المتسبب في تخلف المسلمين: فهو الجهل بأمور الدنيا وأسباب القوة، فتحدث عنه الشيخ لما فسر قوله تعالى: ﴿قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ قُلۡ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ فِي ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا خَالِصَةٗ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلۡأٓيَٰتِ لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ٣٢﴾ الأعراف: 32، حيث قال: "من هداية الآيات...المستلذات من الطعام والشراب والمزيّنات من الثياب وغيرها المؤمنون أولى بها من غيرهم لأنهم يحسنون العمل، ويبذلون الجهد لاستخراجها والانتفاع بها. بخلاف أهل الجهالات فإنهم عمي لا يبصرون ومقعدون لا يتحركون. وإن قيل العكس هو الصحيح فإن أمم الكفر وأوربا وأمريكا هي التي تقدمت صناعياً وتمتعت بما يتمتع به المؤمنون؟ فالجواب: أن المؤمنين صُرفوا عن العلم والعمل وأُقعدوا عن الإنتاج والاختراع بإفساد أعدائهم لهم عقولهم وعقائدهم، فعوقوهم عن العمل مكراً بهم وخداعاً لهم. والدليل أن المؤمنين لما كانوا كاملين في إيمانهم كانوا أرقى الأمم وأكملها حضارة وطهارة وقوة وإنتاجاً مع أن الآية تقول {... لقوم يعلمون} فإذا حل الجهل محل العلم فلا إنتاج ولا اختراع ولا حضارة" [3].

4. 2. أسباب خارجية تتعلق بتأثرهم بالمجتمعات الغربية:

وأقصد بها الأسباب التي استوردها المسلمون من المجتمعات الأخرى وجعلوها منهجا بنوا عليه حياتهم من غير مبالات لمخالفتها شريعة ربهم سبحانه، وهي كالآتي:

4. 2. 1. الإعراض عن شرع الله والاحتكام للقوانين الوضعية: قضية تحكيم شريعة الله سبحانه في الأمة الإسلامية قضية فصَل فيها القرآن بآيات صريحة فقال سبحانه: ﴿إِنِ ٱلۡحُكۡمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ الأنعام: 57، فينبغي للمؤمنين أن يتحاكموا إلى الشريعة في قوانينهم، لأن الحكم بغير ما أنزل الله من أعمال أهل الكفر وأقل أحواله أن يكون كبيرة من الكبائر، وقد يكون كفرا ينقل عن الملة إذا اعتقد حلّه وجوازه [4].

ونظرا لأهمية هذه المسألة في إثبات هوية الأمة وتقدّمها وأنّ تركها يُسهم في تخلّف الأمّة، فإنّ الشيخ لما

---

[1] رواه ابن ماجه في سننه عن أنس بن مالك، في افتتاح الكتاب في الإيمان وفضائل الصحابة والعلم، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، برقم: 224.

[2] أبو بكر جابر الجزائري، حاشية نهر الخير" أيسر التفاسير للجزائري، ج4، 195.

[3] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج2، 168.

[4] عبد الرحمن السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص: 233.

فسّر قوله تعالى: ﴿سَلۡ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ كَمۡ ءَاتَيۡنَٰهُم مِّنۡ ءَايَةم بَيِّنَةٖۗ وَمَن يُبَدِّلۡ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ٢١١﴾ البقرة: 211، بيّن أنّ استبدال شريعة الله بالقوانين الوضعية من كفران النعم وهو من أسباب تخلف الأمة فقال: "من هداية الآيتين: التحذير من كفر النعم لما يترتب على ذلك من أليم العذاب وشديد العقاب ومن أجَلّ النعم؛ نعمة الإسلام، فمن كفر به وأعرض عنه فقد تعرض لأشد العقوبات وأقساها وما حلّ ببني إسرائيل من ألوان الهون والدون دهراً طويلاً شاهد قويّ وما حلّ بالمسلمين يوم أعرضوا عن الإسلام واستبدلوا به الخرافات ثم القوانين الوضعية شاهد أكبر أيضاً "[1].

كما تحدث الشيخ عن حال المسلمين بعد الاستقلال من الحروب الصليبية وهو الاحتكام لتلك القوانين فقال "ومما يؤسف ويحزن أن المسلمين لما ابتلاهم الله باستعمار النصارى لهم كانوا كلما استقل شعب أو إقليم طلب قانون الكافرين فحكم به المسلمين، وبنو إسرائيل لما استقلوا على يد موسى ذهب يأتيهم بقانون الرب ليحكمهم به"[2]. فهذا التأثر كلّه مما يتسبب في تخلف المسلمين وشعورهم بالتبعية لغيرهم فلا يفكرون في التطور وتحسين ظروفهم.

4. 2. 2. انسلاخ المسلمين من هويتهم وتأثرهم بالثقافات الغربية:

جاءت الشريعة بتحريم تشبه المسلمين بالكفار عموما وأهل الكتاب خصوصا، سواء كان هذا التشبه في عباداتهم أو أعيادهم أو أزيائهم الخاصة بهم قال ابن كثير: "وفيه تهديدٌ ووعيدٌ شديدٌ للأمة على اتباع طرائق اليهود والنصارى بعد ما علموا من القرآن والسنة. عياذاً بالله من ذلك. فإن الخطاب للرسول والأمر لأمته"[3]، وقد ورد في هذا الموضوع حديث صريح وهو قول المصطفى صلى الله عليه وسلم : "لتتبعُنَّ سنن من كان قبلكم حذو القذّة بالقذّة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه، قالوا: يا رسول الله: اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟"[4] .

وعلة النهي أن التشبه بهم يؤدي إلى اتباعهم حتى يصير المتبع مثلهم، قال ابن تيمية: "المشاركة في الهدي الظاهر تورث تناسبا وتشاكلا بين المتشابهين، يقود إلى موافقة ما في الأخلاق والأعمال، وهذا أمر محسوس؛ فإن اللابس ثياب أهل العلم يجد من نفسه نوع انضمام إليهم، واللابس لثياب الجند المقاتلة - مثلا - يجد من نفسه نوع تخلق بأخلاقهم، ويصير طبعه متقاضيا لذلك، إلا أن يمنعه مانع" [5].

وقد تحدث الشيخ أبو بكر عن قضية تأثر المسلمين بالثقافات الغربية وتخليهم عن هويتهم، فبين حكمها لما فسر قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱتَّبِعُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ قَالُواْ بَلۡ نَتَّبِعُ مَا وَجَدۡنَا عَلَيۡهِ ءَابَآءَنَآۚ أَوَلَوۡ كَانَ

[1] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج1، ص 190.
[2] المرجع نفسه، ج1، ص 55.
[3] ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج1، ص 403.
[4] رواه البخاري في صحيحه، عن أبي سعيد، كتاب أحاديث الأنبياء، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، رقم: 3456.
[5] ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم، ج1، ص 93 .

ٱلشَّيۡطَٰنُ يَدۡعُوهُمۡ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلسَّعِيرِ لقمان:21، حيث قال: "قال: "من هداية الآيات... حرمة التقليد في الباطل والشر والفساد كتقليد بعض المسلمين اليوم للكفار في عاداتهم وأخلاقهم ومظاهر حياتهم".[1]

5. تنزيلات الشيخ أبي بكر الجزائري المتعلقة بقضايا فقهية معاصرة

من مظاهر اهتمام مفسرنا بالاتجاه الاجتماعي في التفسير؛ الآيات التي كان ينزّلها على بعض المسائل الفقهية المعاصرة والتي تعرف بالنوازل، حيث كان يربط بين معنى الآية والمسألة الفقهية فيبيّن حكمها ليعمل بها المسلمون وفق التوجيه الربّاني المستنبط من الآية، وقد وجدت للشيخ عدّة تنزيلات فقهية أقتصر على بعضها مقسّما لها على قسمين: المعاملات والعبادات كما يلي:

5.1. تنزيلات فقهية تتعلق بالمعاملات:

وأمثلة التنزيلات الفقهية المتعلقة بالمعاملات كثيرة منها:

5.1.1. مسألة: حكم التعامل مع البنوك الربوية المعاصرة:

من النوازل المعاصرة التي تحدث عنها العلماء في باب: المعاملات؛ البنوك الربوية لأنها حديثة النشأة، ولذلك فقد تحدثت عنها المجمّعات الفقهية وهيئات الفتوى، فبينوا أنه لا يجوز إيداع النقود فيها سواء كان إيداعها بفوائد أو بدون فوائد؛ لما في ذلك من التعاون على الإثم والعدوان، وقد قال تعالى: وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ المائدة: 2، إلا إذا خيف عليها من الضياع، بسرقة أو غصب أو نحوهما، ولم يجد طريقاً لحفظها إلا إيداعها في بنوك ربويةٍ مثلاً، فيرخّص له في إيداعها في البنوك ونحوها من المصارف الربوية بدون فوائد، محافظةً عليها؛ لما في ذلك من ارتكاب أخف المحظورين[2]

وقد بيّن الشيخ أبو بكر الجزائري صفة تعامل البنوك المعاصرة وحكم بربوية هذه المعاملة، وذلك لما فسّر قوله تعالى: ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِي يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مِنَ ٱلۡمَسِّۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمۡ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡبَيۡعُ مِثۡلُ ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلۡبَيۡعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ البقرة: 275، فقال:" وحقيقته أن يكون لك على المرء دين فإذا حلّ أجله ولم يقدر على تسديده تقول له: أخر وزد. فتؤخره أجلاً وتزيد في رأس المال قدراً معيناً، هذا هو ربا الجاهلية، والعمل به اليوم في البنوك الربوية فيسلفون المرء مبلغاً إلى أجل ويزيدون قدراً آخر نحو العشر أو أكثر أو أقل، والربا حرام بالكتاب والسنة والإجماع وسواء كان ربا فضل أو ربا نسيئة"[3].

5.1.2. مسألة: حكم أسرى فلسطين:

من المسائل التي اعتنى بها الشيخ ولم يهملها "القضية الفلسطينية" حيث نزّل بعض الآيات المتعلقة بالقضية وكان يسميها باسمها ويحث على اهتمام المسلمين بها، كما أن الشيخ بيّن حكم الأسرى الذين هم

[1] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج4، ص 211 .

[2] اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية، فتاوى اللجنة الدائمة - المجموعة الأولى-، ج13، ص 346 .

[3] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج1،ص268.

تحت الاحتلال وذلك لمّا فسّر قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾﴾ النساء: 75، حيث بيّن الشيخ وجوب تحرير الأسرى بفلسطين وحثّ المؤمنين على القتال في سبيل الله حتّى يُعبد الله وحده ويتخلّص الأسرى المسلمين من كيد العدو و تعذيبه.

كما بيّن حكم إبقاء الأسرى بفلسطين في يد الأعداء فقال: " الإجماع على وجوب تخليص الأسرى من المسلمين بالقتال أو بالمال، ولا يحل تركهم تحت الكافر يضطهدهم ويعذبهم من أجل دينهم. وفي الحديث الصحيح: "فكوا العاني"[1] وهو الأسير، وسمي العاني لما يعانية من آلام وأتعاب، والمسلمون اليوم أسرى تحت اليهود في فلسطين، والمسلمون تاركون لهم غير مهتمين بهم، وهو ذنب عظيم" [2].

5. 1. 3. مسألة: بيان مقدار مسافة القصر بالقياسات المعاصرة:

أباح الله تعالى القصر في السفر رخصة منه وصدقة على عباده لما يعلمه سبحانه من المشقة التي يجدها المسافر، وذلك في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ النساء: 101[3]، وقد بين الفقهاء في كتبهم مقدار المسافة التي يقصر فيها المسافر بالقياسات القديمة التي كانت معروفة عندهم ولذا فكثير من المعاصرين لم يفهموها لاختلاف مصطلحات القياسات عند المعاصرين[4]، ولذلك فإن الشيخ أبا بكر الجزائري لما فسّر قوله تعالى: ﴿وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ﴾ البقرة: 18، بيّن مسافة القصر بوحدة الكيلومتر المعروفة في زماننا حتى تكون واضحة عند القارئ فقال: " أوسط ما قيل في مسافة القصر إنها أربعة بُرُد، وهي ثمانية وأربعون ميلاً، والميل: ألفا ذراع عند أهل الأندلس وهو يعادل الكيلو المتر المعروف الآن" [5].

5. 2. تنزيلات فقهية تتعلق بالعبادات:

اعتنى مفسرنا ببيان الأحكام الشرعية لبعض المسائل الفقهية المتعلقة بالعبادات وأمثلتها كثيرة أقتصر منها على ما يلي:

5. 2. 1. مسألة: تحديد النسل:

انتشرت ظاهرة تحديد النسل في البلدان الغربية الكافرة، حيث تدعو المتزوجين إلى إنجاب عدد محدد من الأولاد لا ينبغي تجاوزه، لزعمهم أن هذا يُؤمّن حياة رائقة في شتّى المجالات: الاقتصاديّة و الاجتماعية وغيرها، وللأسف الشديد فإن هذا المفهوم الباطل انتشر لدى الكثير من المسلمين، وقد بيّن الشيخ بطلانه

[1] رواه البخاري في صحيحه، كتاب: الأحكام، باب إجابة الحاكم الدعوة، رقم: 6752.
[2] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج1،ص 509.
[3] ناصر الدين البيضاوي، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج2، ص93 .
[4] ابن عجيبة، البحر المديد، ج1، ص 477 .
[5] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج1، ص164.

أثناء تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا۟ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾﴾ الأنعام: 137. فهذه الآية ذكر فيها قتل المشركين لأولادهم بالوأد والذبح، قربانا إلى الأصنام، وخوفًا من الجوع أو من العار، وكانوا يقتلون البنات دون البنين[1]، ولما فسر الشيخ أبو بكر الجزائري الآية، قاس عليها ظاهرة تحديد النسل التي انتشرت بين مُختلف المجتمعات المعاصرة اليوم فقال -رحمه الله-: " وتحديد النسل اليوم وإلزام الأمة به من بعض الحكام من عمل أهل الجاهلية الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم كقتل البنات خشية العار والأولاد خشية الفقر".[2]

كما استدل الشيخ على حرمة هذا الفعل بالسياسة التي انتهجها فرعون حيث أصدر أمرا بقتل أولاد بني إسرائيل وذلك لتحديد نسلهم والمنع من انتشاره، و ذلك في تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضْعِفُ طَآئِفَةً مِّنْهُمْ يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ وَيَسْتَحْىِۦ نِسَآءَهُمْ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٤﴾﴾ القصص: 4، حيث قال "فاستعمل طريقة تقليلهم والحد من كثرتهم بذبح الأولاد الذكور منهم وإبقاء الإناث منهم وهي سياسة تشبه تحديد النسل اليوم التي يستعملها الهالكون اليوم وهم لا يشعرون"[3].

5. 2. 2. مسألة: تناول حبوب منع الحمل:

من النوازل المعاصرة التي واكبت التطور الطبّي: مسألة حبوب منع الحمل، التي انتشرت بشكل كبير في أوساط النساء المسلمات في شتّى البلاد الإسلامية، فكان لا بد من معرفة حكمها الشرعي، ولذلك التمس العلماء لها حكما شرعيا من القرآن والسنة بطريق الاستنباط، ووصلوا إلى أنه إذا كان المراد بتناول حبوب منع الحمل تنظيم فترات الحمل لمدة مؤقتة لظروف عائلية أو صحية لضعف المرأة وتضررها بالحمل أو خطورته على حياتها عند الولادة ونحو ذلك ففي مثل هذه الحالات يجوز استعمال تلك الحبوب عند الحاجة إليها، وهو شبيه بالعزل الذي كان يفعله الصحابة رضي الله عنهم، وفي حديث جابر: "كنا نعزل والقرآن ينزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم"[4]، وأما إن كان المراد باستعمال الحبوب قطع الحمل بالكلية لكراهة النسل أو خوف من زيادة النفقات عليه إذا كثروا أولاده ونحو ذلك فهذا لا يحل ولا يجوز، لأنه سوء ظن برب العالمين [5].

ثم إن مفسّرنا الشيخ أبو بكر الجزائري قد استنبط حكم تناول حبوب منع الحمل من قوله تعالى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۖ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ۖ﴾ الأنعام: 151، "حيث بيّن حكم حبوب منع الحمل قياسا على العزل فقال:

[1] ابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل، ج1، ص 276، ابن عجيبة، البحر المديد، ج2، ص 209.

2 أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج2، ص127-128.

[3] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج4، ص52.

[4] رواه البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب العزل، رقم: 4911 .

[5] محمد بن إبراهيم، فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ، ج 11، ص 154.

"استدل بهذه الآية من قال بتحريم العزل ومثله اليوم استعمال الحبوب لمنع الحمل؛ والجمهور على الجواز للضرورة فقط لقول الرسول ﷺ في العزل: "ذلك الوأد الخفي"[1]، فإنه إن لم يدل على التحريم دلّ على الكراهية".[2]

5. 2. 3. مسألة: العادة السّريّة:

الاستمناء: هو إخراج المني بغير جماع، محرما كان، كإخراجه بيده استدعاء للشهوة، أو غير محرم كإخراجه بيد زوجته[3]. وقد كان الاستمناء معروفا عند المتقدمين بهذا الاسم ونص الفقهاء القدامى على حكمه وهو التحريم كما يراه الإمام الشافعي[4].

ولكن التنزيل الذي وقع من الشيخ أبي بكر الجزائري في هذه المسألة كان من حيث تسميته، فقد صار يسمى بـ "العادة السرية"، ولذلك بيّن الشيخ حكمه وهو الحرمة حتى ولو سمي بغير الاسم القديم الذي كان يسمى به، وذلك أثناء تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزۡوَٰجِهِمۡ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ فَإِنَّهُمۡ غَيۡرُ مَلُومِينَ ٣٠ فَمَنِ ٱبۡتَغَىٰ وَرَآءَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡعَادُونَ ٣١﴾ المعارج: 30-31، حيث قال" حفظ الفرج بستره عن أعين الناس ما عدا الزوج وصيانته من فاحشة الزنا واللواط وجلد عميرة أي: الاستمناء باليد والمعروف اليوم بالعادة السرية لقوله تعالى: **وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ** ".[5]

6. خاتمة

بعد رحلتي العلمية مع تنزيلات الشيخ أبي بكر للآيات على واقعه المعيش فيما يتعلق بالمجتمع المسلم، خلصت إلى عدة نتائج أهمها:

1- التفسير الاجتماعي كان حاضرا بقوة في تفسير الشيخ أبي بكر الجزائري، وكانت له عدّة أسس من أبرزها تنزيل الآيات على الواقع، لذلك فهو يعتبر من التفاسير الجزائرية المعاصرة المتميزة في هذا الموضوع.

2- تنوّعت القضايا الاجتماعية التي عالجها المفسر في تفسيره، لتشمل عدة جوانب، في العقائد والأخلاق والعبادات.

3- التنزيلات المتعلقة بالجانب العقدي عند المسلمين كان الغرض منها حث المسلمين على تصحيح عقيدتهم والتحذير من الانحراف العقدي وموافقة المشركين.

4- ركز الشيخ في تنزيلاته المتعلقة بالجانب الأخلاقي على الأمور التي تسببت في تخلف الأمّة، فكان يحذّر منها ويحث على ضدّها مما يسهم في تطور الأمة المسلمة.

5- تنوعت التنزيلات الفقهية عند الشيخ أبي بكر لتشمل مسائل فقهية تتعلق بالمعاملات وأخرى

---

[1] رواه مسلم في صحيحه، كتاب النكاح، باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع وكراهة العزل، رقم: 3638.

[2] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج2، ص140.

[3] وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج4، ص 97 .

[4] الشافعي، تفسير الإمام الشافعي، ج3، ص 1098 .

[5] أبو بكر جابر الجزائري، أيسر التفاسير، ج5، ص434.

بالعبادات، وكان الغرض منها بيان الحكم الشرعي لها ليعمل بها المسلم وفق التوجيهات الربانية.

6-تميزت تنزيلات المفسر أبي بكر الجزائري بحسن الربط بين معنى الآية والظاهرة المراد علاجها.

7. قائمة المراجع

- **مصحف المدينة الالكتروني برواية حفص عن عاصم.**

- أحمد بن حنبل، 1420هـ/1999م، **مسند الإمام أحمد**، بتحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- أحمد بن عبد الرزاق الدويش، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالسعودية، **فتاوى اللجنة الدائمة** - المجموعة الأولى، السعودية.
- أبو الحسن الواحدي، 1415هـ، **الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، بتحقيق: صفوان عدنان داوودي، بيروت، دار القلم والدار الشامية.
- أبو الفداء إسماعيل بن كثير، 1420هـ/1999م، **تفسير القرآن العظيم**، بتحقيق: سامي بن محمد سلامة، المملكة العربية السعودية، دار طيبة للنشر والتوزيع.
- أبو بكر جابر الجزائري، سنة: 1424هـ/2003م، **أيسر التفاسير**، المملكة العربية السعودية، مكتبة العلوم والحكم.
- أبو عبد الله القرطبي، 1384هـ/1964م، **الجامع لأحكام القرآن**، بتحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة، دار الكتب المصرية.
- البغوي، 1420هـ، **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، بتحقيق عبد الرزاق المهدي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.
- تقي الدين بن تيمية، 1416هـ/1995م.**مجموع الفتاوى**، بتحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، المملكة العربية السعودية، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية.
- ابن تيمية، 1419هـ/1999م، **اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم**، بتحقيق: ناصر عبد الكريم العقل، بيروت، دار عالم الكتب.
- ابن جزي الغرناطي، 1416هـ، **التسهيل لعلوم التنزيل**، بتحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، بيروت، شركة دار الأرقم.
- حامد شاكر العاني، نشر في موقع الألوكة بتاريخ: ميلادي: 1436/1/15 هـ، مقال بعنوان "**آفة الجهل**"، رابط الموضوع: https://www.alukah.net/social/0/78185.
- حيزية كروش، أكتوبر - ديسمبر 2019، التيسير اللغوي لمعاني القرآن بالتفسير والبيان لدى أبي بكر الجزائري من خلال كتابه-أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير-، **مجلة أقلام الهند**، محسن عتيق خان، الهند، العدد الرابع، رابط المقال: **https://www.aqlamalhind.com/?p=1527**.
- عبد الرحمن بن ناصر السعدي، 1420هـ/2000م، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، بتحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللّويحق، بيروت، مؤسسة الرسالة.
- ابن عجيبة الحسني، 1423هـ/ 2002م، **البحر المديد**، بيروت، دار الكتب العلمية.
- عبد القادر شكيمة والطالبة: بوذيب أمينة، بتاريخ: 15-16 نوفمبر 2022م، مداخلة بعنوان: تنزيل آيات الأحكام على النوازل المعاصرة عند الشيخ: أبي بكر -جابر الجزائري من خلال تفسيره "أيسر التفاسير مع حاشيته - نهر الخير-"، الملتقى الدولي: **جهود علماء الغرب الإسلامي في تنزيل النص القرآني على الواقع**، جامعة الوادي _-الجزائر.
- غالب بن علي عواجي، 1422هـ/2001م، **فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها**، المملكة العربية السعودية، المكتبة العصرية الذهبية للطباعة والنشر والتسويق.
- مبارك بن محمد الميلي، 1422هـ/2001م، **رسالة الشرك ومظاهره**، بتحقيق وتعليق: أبي عبد الرحمن محمود، الجزائر، دار الراية للنشر والتوزيع.
- محمد بن إبراهيم، 1399 هـ، **فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ**، جمع وترتيب وتحقيق: محمد بن عبد الرحمن بن قاسم، بمكة المكرمة، مطبعة الحكومة.
- وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية: 1404 هـ، **الموسوعة الفقهية الكويتية**، الكويت، دار السلاسل.

- ابن قيم الجوزية، 1415هـ/1994م، **زاد المعاد في هدي خير العباد**، بيروت، مؤسسة الرسالة، والكويت، مكتبة المنار الإسلامية.
- ابن ماجه، 1430هـ/2009م، **سنن ابن ماجه**، بتحقيق: شعيب الأرنؤوط، لبنان، دار الرسالة العالمية.
- محمد بن إدريس الشافعي، 1427 هـ/2006م، **تفسير الإمام الشافعي**، بتحقيق: أحمد بن مصطفى الفرَّان، المملكة العربية السعودية، دار التدمرية.
- محمد بن إسماعيل البخاري، 1407هـ/1987م، **صحيح البخاري**، بتحقيق: د مصطفى ديب البغا، بيروت، دار ابن كثير.
- محمد بن رزق بن طرهوني، **التفسيروالمفسرون في غرب إفريقيا**، دار ابن الجوزي، السعودية، الطبعة: الأولى، سنة: 1426 هـ ج1، ص201-202 .
- محمد جمال الدين القاسمي، 1418هـ، **محاسن التأويل**، بتحقيق: محمد باسل عيون السود، بيروت، دار الكتب العلمية.
- مسلم بن الحجاج، **صحيح مسلم**، بيروت، دار الجيل ودار الأفاق الجديدة.
- ناصر الدين البيضاوي، 1418هـ، **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**، بتحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، بيروت، دار إحياء التراث العربي.

Bibliography List:

-The electronic Medina Quran in Hafs narration.

- Ahmad ibn Hanbal, 1420 AH/1999 AD, Musnad Imam Ahmad, edited by Shuayb Al-Arna'ut and others, Beirut, Dar Al-Risalah.
- Ahmad ibn AbdulRazzaq Al-Dawish, Permanent Committee for Scholarly Research and Ifta in Saudi Arabia, Fatawa Al-Lajnah Al-Da'imah - First Series, Saudi Arabia.
- Abu al-Hasan Al-Wahidi, 1415 AH, Al-Wajiz fi Tafsir Al-Kitab Al-Aziz, edited by Safwan Adnan Dawoodi, Beirut, Dar Al-Qalam and Dar Al-Shamiah.
- Abu al-Fida Ismail ibn Kathir, 1420 AH/1999 AD, Tafsir Al-Quran Al-Azim, edited by Sami bin Muhammad Salamah, Saudi Arabia, Dar Taybah for Publishing and Distribution.
- Abu Bakr Jabir Al-Jaza'iri, Year: 1424 AH/2003 AD, Saudi Arabia, Library of Sciences and Rulings.
- Abu Abdullah Al-Qurtubi, 1384 AH / 1964 AD, The Comprehensive Compilation of the Rulings of the Quran, edited by Ahmed Al-Bardouni and Ibrahim Atfich, Cairo, Egyptian Book House.
- Al-Baghawi, 1420 AH, Landmarks of Revelation in the Interpretation of the Quran, edited by Abdul Razzaq Al-Mahdi, Beirut, Dar Ihya Al-Turath Al-Arabi.
- Taqi al-Din Ibn Taymiyyah, 1416 AH / 1995 AD, Collection of Fatwas, edited by Abdul Rahman bin Mohammed bin Qasim, Kingdom of Saudi Arabia, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Quran, Medina.
- Ibn Taymiyyah, 1419 AH / 1999 AD, The Necessity of the Straight Path in Contradicting the People of Hell, edited by Nasser Abdul Karim Al-Aql, Beirut, Dar Al-Alam Al-Kutub.
- Son of Juzi Al-Gharnati, 1416 AH, Facilitation for the Sciences of Revelation, Edited by Dr. 11-Abdullah Al-Khalidi, Beirut, Dar Al-Arqam Ibn Abi Al-Arqam Publishing Company.
- Hamed Shaker Al-Aani, published on Al-Alwakha website on the date: Gregorian: 15/1/1436 AH, an article titled "The Plague of Ignorance," link to the article: https://www.alukah.net/social/0/78185.
- Hayat Kroush, October - December 2019, Linguistic Facilitation of the Meanings of the Quran through Interpretation and Explanation by Abu Bakr Al-Jazairi in his book "Easier Interpretations of the Words of the Most High," Aqlam Al-Hind Magazine, Mohsin Atiq Khan, India, Issue Four, link to the article: https://www.aqlamalhind.com/?p=1527.

- Abdulrahman bin Nasser Al-Saadi, 1420 AH/2000 AD, Taysir Al-Kareem Al-Rahman in interpreting the speech of the Benefactor, edited by Abdulrahman bin Ma'la Al-Luwayhiq, Beirut, Al-Risalah Foundation.
- Ibn Ajiba Al-Hasani, 1423 AH/2002 AD, Al-Bahr Al-Madid, Beirut, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah.
- Abdulkadir Shakima and the student: Bouzayb Amina, on date: November 15-16, 2022 AD, intervention titled: "The Revelation of Legal Verses on Contemporary Issues according to Sheikh Abu Bakr - Jabir Al-Jazairi through his interpretation 'Aysar Al-Tafaseer with Hashiyatuh - Nahar Al-Khair'", International Symposium: Efforts of Western Islamic Scholars in Implementing the Quranic Text in Reality, Hamah Lekhdar University, El Oued, Algeria.
- Ghaleb bin Ali Awaji, 1422 AH/2001 AD, Contemporary Sects Affiliated with Islam and the Statement of Islam's Position on them, Kingdom of Saudi Arabia, Al-Asriyyah Al-Dhahabiyyah Library for Printing, Publishing, and Marketing.
- Mubarak bin Mohammed Al-Meeli, 1422 AH/2001 AD, The Concept of Partnership and its Manifestations by Researcher and Reviewer: Abi Abdurrahman Mahmoud, Algeria, Dar Al-Raya for Publishing and Distribution.
- Mohammed bin Ibrahim, 1399 AH, Fatwas and Messages of His Eminence Sheikh Mohammed bin Ibrahim bin Abdul Latif Al Al-Sheikh, Collected, Arranged, and Verified by Mohammed bin Abdul Rahman bin Qasim, Mecca, Government Press.
- Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, 1404 AH, Kuwaiti Jurisprudential Encyclopedia, Kuwait, Dar Al-Salasil.
- Ibn Qayyim Al-Jawziyya, 1415 AH/1994 AD, Provisions of the Hereafter in the Guidance of the Best of Servants, Beirut, Al-Risalah Foundation, and Kuwait, Al-Manar Islamic Library.
- Ibn Majah, 1430 AH/2009 AD, Sunan Ibn Majah by Researcher: Shuaib Al-Arnaout, Lebanon, Dar Al-Risalah Al-Alamiyya.
- Muhammad bin Idris Al-Shafi'i, 1427 AH/2006 AD, Interpretation of Imam Al-Shafi'i by Researcher: Ahmed bin Mustafa Al-Farran, Saudi Arabia, Dar Al-Tadmiriya.
- Muhammad ibn Isma'il al-Bukhari, 1407 AH/1987 AD, Sahih al-Bukhari, edited by Dr. Mustafa Dib al-Bagha, Beirut, Dar Ibn Kathir.
- Muhammad ibn Rizq ibn Tarhouni, Tafsir and Mufassirun in West Africa, Dar Ibn al-Jawzi, Saudi Arabia, First Edition, 1426 AH, Volume 1, pages 201-202.
- Muhammad Jamal al-Din al-Qasimi, 1418 AH, Mahasin al-Ta'wil, edited by Muhammad Basal Ayoun al-Sawwad, Beirut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Muslim ibn al-Hajjaj, Sahih Muslim, Beirut, Dar al-Jil and Dar al-Afaq al-Jadidah.
- Nasser al-Din al-Baydawi, 1418 AH, Anwar al-Tanzil wa Asrar al-Ta'wil, edited by Muhammad Abdul Rahman al-Mur'ashli, Beirut, Dar Ihya al-Turath al-Arabi.